



﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾

الإفتاء

نشرة شهرية تصدرها دائرة الإفتاء العام في المملكة الأردنية الهاشمية

العدد العاشر - رجب ١٤٣١هـ - حزيران ٢٠١٠م

هيئة التحرير

مدير التحرير

مفتي العاصمة
الدكتور محمد الخلايلة

رئيس التحرير

سماحة المفتي العام
الشيخ عبد الكريم الخصاونة

المحررون

جميل أبو سارة
زهير هاشم ريلات

الدكتور أحمد الحسنات
حسان أبو عرقوب

الطباعة

محمد أمين غالية

للمراسلات

عمان - شارع الأردن - ضاحية الأمير حسن

ص.ب: ٩٢٢٦٠٧ جبل الحسين ١١١٩٢

هاتف: ٥٦٦٠٤٥٩ / ٠٦ - فاكس: ٥٦٩٨٣٥٨ / ٠٦

قال رسول الله ﷺ :

﴿ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ﴾ [متفق عليه]

فهرس المحتويات

- ٣ وكونوا عباد الله إخواناً سماحة المفتي العام الشيخ عبد الكريم الخصاونة
- ٥ فضل الجهاد بمعناه الواسع سماحة الدكتور نوح علي سلمان
- ٧ من قرارات مجلس الإفتاء
- ١١ نصائح إلى الأسرة فضيلة المفتي الشيخ حسان أبو عرقوب
- ١٤ رياض الحكمة هيئة التحرير
- ١٦ فتاوى منتقاة هيئة التحرير
- ٢٢ علي بن أبي طالب رضي الله عنه الباحث شادي مقدادي
- ٢٤ «أحكام القرآن» لابن العربي الباحث زهير ريلات
- ٢٩ البركة في الرزق فضيلة المفتي الدكتور محمود فهد مهيدات

وكونوا عباد الله إخواناً

■ سماحة المفتي العام الشيخ عبد الكريم الخصاونة

جعل الله تعالى المؤمنين إخوة متحابين، لا ينبغي أن تكون بينهم عداوة ولا بغضاء ولا شحناء ولا تقاتل، ومما يترتب على هذه الأخوة الإيمانية: المحبة والمودة والتعاون والوحدة..

وإذا حدث خلاف أو إراقة دماء؛ فإن هذا استثناء يجب أن يُردَّ إلى الأصل فور وقوعه: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]. فمن الواجب المترتب على الأخوة الإيمانية الإصلاح بين المختلفين، وهذا ما تملّيه أخوة الإيمان، ولا يجوز أن تترك الفرقة تدبُّ، والبغضاء تعمل عملها. قال ﷺ: (لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا) [متفق عليه].

والمؤمنون بتكاتفهم وتعاضدهم ووحدتهم يصبح مثلهم مثل الجسد الواحد؛ إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، وهذا تأكيد على أهمية المحبة ولزوم الأخوة.

ويتحتم على المؤمنين التعاون مع ولي الأمر عند وقوع الفتن حتى لا تتشعب المحن وتزداد الإحن؛ فإنه لا يوجد سبب يبلغ من ضخامته أن يفرق ما بين المسلم والمسلم من وشيجة الأخوة والمحبة؛ لذا يجب على كل مخلص لدينه ولوطنه ولأمته أن يسعى لإطفاء نار الفتنة، وإغلاق منابعها. قال تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١].

نعم، كلنا يعلم نقاوة صدر المسلم وليونة طبعه، ولكنه لا يأذن لأحد أن يستغل هذه الصفات النبيلة فيه ليجعل منه شخصاً إمعة طائش القياد، ضرير العين والقلب ﴿كُلُّ مَارِدٍ وَآلِ الْفِتْنَةِ أَرْسُوفٍ فِيهَا﴾ [النساء: ٩١]؛ أي: عادوا إليها وقلّبوا فيها على أسوأ شكل.

ها نحن أولاء عندما نرى فتنة سوداء تفرق بين الإخوة والأحبة.. بين أبناء العشيرة الواحدة والبلد الواحد.. لا بد أن نعود إلى تقوى الله تعالى والخوف منه، لا سيما ونحن نجد في كل عشيرة نماذج فريدة للفضائل الجليلة والأخلاق النبيلة.. رجال حباهم الله تعالى بصفات وملكات تؤهلهم لأن يبدؤوا الفتنة من جذورها، ويجتثوها من أعماقها؛ امتثالاً لقول الله عز وجل: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠].

إنهم المعنيون بالنداء العظيم يوم القيامة -كما ورد في الأثر-: (إذا كان يوم القيامة ينادي مناد من بطنان العرش: لِيَقُمْ مَنْ عَلَى اللَّهِ أَجْرُهُ؛ فَلَإِي يَوْمُ إِلَّا مَنْ عَفَا عَنْ ذَنْبِ أَخِيهِ) [رواه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد»]. قال ابن كثير: «ندب الله تعالى إلى الفضل وهو العفو، فمن عفا فإن الله لا يضيع له ذلك الفضل»، وفي الحديث الشريف: (ما زاد الله تعالى عبداً بعفو إلا عزاً) [رواه مسلم].

ففي هذا البلد المبارك رجال عقلاء أتقياء.. ترفعوا عن الحقد والتعصب، ووزّعت فيهم عاطفة السماحة والمحبة التي أودعها الله تعالى قلب هؤلاء الأفاضل، واستلَّ الإسلام من قلوبهم الأضغان والأحقاد، ثم ملأها بعد ذلك حكمة ورحمة، وحلماً وصفحاً؛ لأن هناك ارتباطاً بين ثقتهم بأنفسهم ودينهم ووطنهم وأمتهم؛ فالرجل العظيم كلما



حلق في آفاق الكمال اتسع صدره وامتد حلمه، والتمس للناس الأعدار والمبررات لأغلاطهم وأخطائهم، وشعاره: ﴿إِنَّهُ، مَنْ يَتَّقْ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٠].

نعم.. كلما زبأ الإيمان في قلب الإنسان المؤمن؛ زبأت معه السماحة، وازداد الحلم، ونفر قلبه من طلب الهلاك والثأر من المخطئين في جانبه، وعلى قدر ما يضبط المسلم نفسه، ويكظم غيظه ويملك قوله، ويعفو عمن أساء إليه أو ظلمه، ويتصف بالأوصاف والأخلاق الجليلة والجميلة، تكون منزلته رفيعة عند الله تعالى، وله جنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين، قال عز وجل: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَعْرِفَةِ رَبِّكُمْ وَجَنَّةِ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُفْقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَبْظِينِ الْغَيْظِ وَالْمَكَايِدِ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣-١٣٤]. هؤلاء المؤمنون ثابتون على البذل والعطاء والتضحية، لا يغيروهم السراء ولا الضراء، ويجودون بالعفو والسماحة بعد كظم الغيظ وهم محسنون.

ولا شك أن التأسى والاعتداء بالنبي ﷺ وأصحابه الكرام يزيد في الإيمان والتحلي بالأخلاق العظيمة.

كان قريب لأبي بكر رضي الله عنه يعيش على إحسانه، ولكن هذا القريب لم يتورع عن الخوض في عرض السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها التي يكفله أبوها؛ ففسى بذلك حق الإسلام، وحق القرابة، وحق الصنيع القديم؛ مما أعاظ أبا بكر رضي الله عنه وجعله يحلف أن يترك قريبه هذا ولا يصله كما كان يصله؛ فنزل قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]، فعفا أبو بكر رضي الله عنه عن قريبه، وأعاد له عطاءه الأول قائلاً: «إني أحب أن يغفر الله لي».

قضى الإسلام على العصبية التي تدفع إلى استئصال الدماء، وفي الحديث الشريف: (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) [متفق عليه]. فقتل النفس بغير حق حرام؛ لقوله تعالى: ﴿مَنْ أَجَلْ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ، مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]، والإسلام يدعو إلى التجمل بالبر والتقوى، والصبر والإيمان، والتقل بالحمكة والحوار ونبد العنف والإرهاب.

وأما ما يزعمه بعض الناس من أنه يأخذ بالثأر؛ فهذا مخالف لشرع الله؛ لأنه اغتصب حقاً ليس له، وإنما هو حق ولي الأمر في متابعة الجناة والقصاص منهم، ولو جاز لكل إنسان أن يقتص من الآخرين؛ «لأقضت الأرض من ساكنيها، وأصبح ظهر الأرض أعرى من سرة أديم». وعندئذ سيقتل الأبرياء بجريرة المذنبين، والله تعالى لم يأمر بقتل الأبرياء بل حرم ذلك. قال ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَتَلُ مُؤْمِنٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا) [رواه النسائي].

نعم قد عجز الشيطان أن يجعل من الرجل العاقل عابد صنم، ولكنه لن يعجز عن المباعدة بينه وبين الله عز وجل؛ عندئذ يجهل حقوق الله؛ فيوقد الشيطان نيران العداوة في القلوب؛ فإذا اشتعلت استمتع الشيطان برؤيتها وهي تحرق حاضر الناس ومستقبلهم، وتلتهم علاقتهم وفضائلهم، فيهون عليه هدم بنيان الله في الأرض. بهذه الإرشادات الإسلامية الكريمة يحارب الإسلام الأحقاد وإشعال الفتنة، ويقتل جرائمها من المهدي، وبذلك يرتقي المجتمع المسلم إلى مستوى رفيع من الرحمة والمودة والمحبة والأخوة، وهذه صفات المتقين.

اللهم إنا نعوذ بك من الفتنة ما ظهر منها وما بطن

فضل الجهاد بمعناه الواسع

﴿ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾

■ سماحة الدكتور نوح علي سلمان

الخير كله في الإسلام؛ فهو يتضمن سعادة الدنيا والآخرة، ولقد سعدت أمتنا أيما سعادة يوم كانت متمسكة بالإسلام، جمع شملها فكانت أقوى دولة على وجه الأرض قرونًا طويلة، وفتح لها أبواب العلم؛ فعلمت الناس كل أنواع العلوم، ونادت بالعدل فسعد الناس بعدتها، وما زال خطباء الجمعة ينادون كل أسبوع على رؤوس المنابر:

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ [التحل: ٩٠].

عرفت ربها فوضعت الأشياء في مواضعها، وتمحورت كل الأمور حول الحقيقة الكبرى: (لا إله إلا الله، محمد رسول الله). وكم من قصص في تاريخنا وواقع الصالحين من أمتنا نراها اليوم أقرب إلى الخيال، ولكنها واقع في حياة من يرجو الله واليوم الآخر، وغداً - وإن غداً لناظره قريب- يسعد المؤمنون في رحاب الجنة في جوار رب العالمين، والصالحين من عباده، وهذا مصداق قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ [الإسراء: ٩].

ومن محاسن الإسلام أنه لا يرضى للمسلم أن يكون أنانياً فلا يقبل منه أن يعتنق الإسلام ثم ينطوي على نفسه، ويكتفي بسعادته الروحية في الدنيا من خلال العبادة، والذكر، والعمل بالمثل العليا، وما يؤول إليه من سعادة في الآخرة، بل لا بد أن يسعى في نشر الإسلام وتعليمه للآخرين، وترغيبهم في اعتناقه، والجهد الذي يبذل من أجل هذا هو الجهاد في سبيل الله، ولذا قد يكون بالكلمة الطيبة، وقد يكون بالسيرة الحميدة، وكم دخل في الإسلام من أمة وشعوب بسبب الكلمة الطيبة، والقُدوة الحسنة، ولذا شجع الرسول ﷺ على ذلك فقال: (لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم) [متفق عليه].

ولكن هذا التسامح والخلق النبيل ومحبة الخير للآخرين غير موجود عند أعداء الإسلام والمسلمين، فهم يحسدوننا على ما آتانا الله من فضله، قال تعالى: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النساء: ٥٤].

فقد آتانا كتاباً لم يتغير؛ لأن الله حفظه: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَنَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]، وآتانا شريعة تنظم كل شؤون الحياة على أحسن وجه، وأسكننا الأرض المباركة، وجعل فيها كنوز الأرض التي لا يستغني عنها أحد:

﴿ وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

ولم يقتصر حسدهم على شعور نفسي بغيض، بل تجاوز إلى عدوان على الدين، والحضارة، والأنفس، قال تعالى:

﴿ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ أَسْتَطَاعُوا ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلَاءِ لَضَالُّونَ ﴾ [المطففين: ٢٢]، وقال عز وجل - عن أعدائنا -: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [فصلت: ٢٦].



هذه قصتنا مع أعدائنا نريد لهم الخير، ويريدون بنا الشر والأذى، ولا سبيل لحماية أرواحنا وأموالنا وديننا إلا بالقتال، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ﴾ [النساء: ٧٥]، والدفاع عن النفس حق مشروع لا ينكره أحد، وهو يزداد تعقيداً يوماً بعد يوم، بازدياد تعقيد وسائل القتال، فلم تعد المهارة الشخصية في استعمال السلاح الفردي كافية، يأوي الإنسان بعد إلتقائها إلى بيته، فقد استجذت أسلحة تحتاج إلى تعاون عدد من المقاتلين على استخدامها بشكل مؤثر، وصار عامل المفاجأة حاسماً في الحروب، وسُخِّرت المكتشفات العلمية في الصراع المسلح؛ فافتضى كل هذا تدريب أبناء الوطن على استخدام الأسلحة الحديثة لفترات كافية، تكسيهم مهارات بدنية وتقنية تجعلهم يتفوقون في الميدان على عدوهم، وافتضى أن تجهز لهؤلاء الأبطال معسكرات لاثقة ليكونوا على مقربة من أسلحتهم إذا اقتضى الأمر.

هذا الذي أقوله ليس سراً، وليس خاصاً ببلد أو أمة؛ فكل الدول تبني جيوشها وتجهزها بما استطاعت من سلاح، حتى الدول المحايدة التي ليس لها مشاكل مع دول الجوار، تعد جيوشها بما يقطع أطماع الآخرين فيها، فإن الظالم يخلق الأسباب ليبرر اعتدائه على الضعفاء، ويسوّغ استعباده لهم، ونهب ثرواتهم.

لكن الذي أريد أن أبينه أن الله تعالى جعل المجاهدين الطبقة الأولى في المجتمع، فقال تعالى: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاتِلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاتِلِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاتِلِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٥]، وما ذلك إلا لأن المجاهد يبذل نفسه من أجل أمته وفي ظل حمايته تتعش كل الجوانب الحضارية في المجتمع، فلولا المجاهد ما اطمأن عابد في مسجد، ولا تعلم طالب في مدرسته، ولا ربح تاجر في سوقه، ولا عمر مهندس بيتاً أو مصنعاً، ولا سعدت أسرة في دارها، ولا أنشئت صناعة، ولا استقر طفل ولا امرأة..

فلمجاهد فضل على هؤلاء كلهم؛ لأنهم ينفعون أنفسهم، والمجاهد ينفع نفسه ويحمي غيره، فالمجاهدون رمز عزة الأمة وحماة ديارها، وصانعو أمجادها.. لهم تخفق الأعلام، ولهم يحق الفخر، وبهم ترفع الرؤوس، وفيهم يحلو القول شعراً ونثراً، وتطلق الألسنة بالثناء.. «خطب رجل بين يدي عمر بن الخطاب رضي الله عنه يصف ما كان في معركة القادسية، فقال عمر: إن هذا لهو الخطيب المصقع، فقال الرجل: يا أمير المؤمنين، أفعال جنودنا أطلقت أسننتنا». نعم هكذا كنا، نعرف للمجاهدين قدرهم، وهكذا نبقى إن شاء الله، كما ربانا القرآن، نعظم الجهاد بكل أنواعه، ونحترم المجاهدين.

بقي أن أقول: الجهاد نوعان: قتال، ولا يخفى على أحد، ورباط، وهو انتظار المعركة والاستعداد لها، وعنه يقول رسول الله ﷺ: (رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها) [متفق عليه]. وذلك لأن الدنيا وما عليها فانية، وكل ما فوق التراب تراب، والرباط يبقى لصاحبه الأجر والذكر الحسن إلى يوم القيامة، ثم إن الرباط يحتاج إلى صبر ونفس طويل؛ فتوقيت المعركة يحتاج إلى حكمة، وحكمة، وتقدير دقيق، قال تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَانْفُوا اللَّهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

وعلينا أن نكون جاهزين بكل أنواع الجاهزية، وأن يكون مثلنا الأعلى رسول الله ﷺ وصحابته الكرام، في صبرهم وصدقهم، وعلى منوالهم نسج الشرفاء من الأمة إلى يومنا هذا، وحسبهم أنهم عند الله خيرة الخيرة، وصفوة الصفوة، وسوف يلبسهم الله ثوب العزة في الدنيا، ويحشرهم مع الأنبياء في الآخرة، والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً، فطوبى للمجاهدين بجهادهم وللمرابطين برباطهم، وموعدا جوار الحبيب المصطفى في الجنة إن شاء الله تعالى.

من قرارات مجلس الإفتاء

أولاً: قرار رقم (١٣٦) (٢٠١٠/١)

حكم تناول المنشطات الرياضية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، وبعد:

فإن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية، في جلسته الأولى، المنعقدة بتاريخ (١٤٣١/٣/٢٥هـ) الموافق (٢٠١٠/٣/١١م) قد اطلع على السؤال المتعلق بالحكم الشرعي في تناول المنشطات الرياضية.

وبعد الدراسة والبحث وتداول الرأي؛ قرر المجلس ما يلي:

تؤكد النصوص العامة في الشريعة الإسلامية على حفظ الضروريات الخمس: الدين والنفس والمال والعقل والنسل، وبذلك يكون حكم استعمال المنشطات البدنية التي يستخدمها الرياضيون محرماً للأدلة الآتية:

أولاً: المعنى الأسمى للرياضة هو تقويم الجسم، ودفع الضرر عن النفس والبدن، وإظهار جوانب القوة والنشاط، وحتى لو كانت الرياضة للترفيه عن النفس فهي جائزة، بشرط الانضباط بضوابط الشرع، وقد ثبت أن النبي ﷺ قد سبق زوجته عائشة رضي الله عنها، وصارع ركائنه، وسابق على الخيل والإبل... إلخ.

ثانياً: عند النظر إلى المصالح والمآلات في استخدام المنشطات؛ نجد أنها لا تحقق للإنسان المتعاطي أي نفع على الإطلاق، بل تؤدي إلى ضرر محض يؤثر على الجسم والعقل، والأصل في الجسم أن يكون قوياً ونشطاً في حالته الاعتيادية الطبيعية، وعندما تدخله هذه المواد فإنها تقلب المنافع إلى مضار، وبالتالي يتعارض استخدام تلك المنشطات مع القواعد العامة في الشريعة الإسلامية التي تنص على دفع الضرر.

ثالثاً: إن من قواعد الشرع أن ما ثبت ضرره ثبتت حرمة، وقد ثبت ضرر هذه المنشطات طبياً فثبتت حرمتها شرعاً، فالنصوص الشرعية من القرآن والسنة النبوية الشريفة جاءت صريحة بتحريم بعض المواد المضرة على الجسم والدين والمجتمع كالخمر، والبعض الآخر من المواد جاءت الحرمة فيها باعتبار النظر إلى المآلات السلبية الناتجة عن الاستخدام.

رابعاً: المنشطات الرياضية اعتداء على الفطرة الربانية التي فطر الله الناس عليها، وفيها تدمير لصحة الإنسان، وتغيير لطبيعة الجسد، قال الله تعالى على لسان إبليس: ﴿وَلَا مَرْتَبَهُمْ فَلَئِن كَانَ آذَانَ الْوَيْلِ لَلنَّاسِ وَالنَّاسُ لِلنَّاسِ عَدَاوَةٌ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لِيُنْفَخُنَّ عَنْهُمْ أَهْلَكُوا سُلُوكَهُمْ فَمَا يَكْفُرُونَ﴾ [النساء: ١١٩]، وتغيير خلق الله هو كل تصرف يؤدي إلى تغيير صورة الإنسان.



خامساً: إن استخدام المنشطات الرياضية يؤدي إلى كثير من الأمراض المزمنة والمستعصية والقاتلة، بل قد يؤدي استخدام المنشطات في بعض الأحيان إلى الموت، والله عز وجل نهى الإنسان أن يقتل نفسه حيث قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

سادساً: إن استخدام المنشطات الرياضية يورث الكذب والغش، ويقلب الحقائق، ويجعل جسم الرياضي يظهر نشيطاً وقوياً وهو في الحقيقة غير ذلك، وهذا غش وقلب للحقائق، والله تعالى أمرنا بالصدق حيث قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، وقال ﷺ: (من غشنا فليس منا) [رواه مسلم]، وقال ﷺ: (الخدیعة فی النار) [رواه البخاري معلقاً بصيغة الجزم].

سابعاً: هذا الحكم الشرعي توافقه التنظيمات والقوانين الدولية التي تمنع استخدام هذه المنشطات.

والله تعالى أعلم

ثانياً: قرار رقم: (١٣٧) (٢/٢٠١٠)

حكم الصلاة على الكراسي في المساجد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، وبعد:

فإن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية في جلسته الأولى المنعقدة بتاريخ (٢٥/٢/١٤٢١هـ) الموافق (١١/٢/٢٠١٠م) قد اطلع على السؤال الآتي:

ما حكم الصلاة على الكراسي في المساجد، وما يترتب على ذلك من مضايقة المصلين إلى جانب الكراسي؟ وبعد الدراسة والبحث وتداول الرأي؛ قرر المجلس ما يلي:

الصلاة ركن من أركان الإسلام التي أمر الله تعالى بالمحافظة عليها، قال تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْاَوْسَطَىٰ وَفُومُوا لِلَّهِ قَنِينَتَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

ومن المحافظة على الصلاة أن يأتي بها المسلم بجميع أركانها وشروطها، ومن أركانها القيام والركوع والسجود، وقد اتفق العلماء على أن القيام للقادر عليه في صلاة الفريضة ركن من أركان الصلاة، لا تصح الصلاة إلا به، فمن صلى الفريضة جالساً وهو قادر على القيام فصلاته باطلة.

إلا أن الله تعالى قد رفع الحرج عن العباد، فقال سبحانه: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِثْلَ آيَاتِكُمْ لِيُرَاهُمْ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ [الحج: ٧٨].

وجعل التكليف بالعبادة معلقاً بالاستطاعة. قال تعالى: ﴿لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وفي الحديث الشريف عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: (كانت بي بواسير، فسألت النبي ﷺ، فقال: صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنبك) [رواه البخاري].

مما سبق يتبين أن الضرورات تبيح المحظورات، والضرورة تقدر بقدرها حسب الأصول؛ فمن استطاع القيام في الصلاة لا يجوز له الجلوس على الكرسي أو على غيره، وهكذا في بقية أركان الصلاة.

ومن كان معذوراً في ترك القيام وجلس على الكرسي فلا يبيح له عذره هذا ترك الركوع والسجود، بل يجلس على الكرسي، ويأتي بالركوع والسجود على هيئتهما.

ومن كان عاجزاً عن الركوع والسجود فلا يبيح له عذره هذا ترك القيام والجلوس على الكرسي، بل وجب عليه أن يقف، ثم يجلس على الكرسي حال الركوع والسجود.

فما استطاع المصلي فعله وجب عليه فعله، وما عجز عن فعله جلس على الكرسي وأوماً برأسه، ويكون سجوده أخفض من ركوعه؛ لقول النبي ﷺ: (وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) [رواه البخاري]، والميسور لا يسقط بالمعسور كما يقرره الفقهاء.

والعذر الذي يجيز للمريض أن يصلي قاعداً هو أن يخاف المريض مشقة شديدة، أو زيادة المرض، أو تباطؤ برئته.

قال الإمام النووي: «قال أصحابنا: ولا يشترط في العجز أن لا يتأتى القيام، ولا يكفي أدنى مشقة، بل المعتبر المشقة الظاهرة؛ فإذا خاف مشقة شديدة أو زيادة مرض أو نحو ذلك أو خاف راكب السفينة الفرق أو دوران الرأس صلى قاعداً ولا إعادة» [المجموع (٤/٢١٠)].

وقال الشوكاني: «والمعتبر في عدم الاستطاعة عند الشافعية هو المشقة أو خوف زيادة المرض أو الهلاك، لا مجرد التألم؛ فإنه لا يبيح ذلك عند الجمهور» [نيل الأوطار (٥/٢٠٢)].

وذهب البعض إلى أن المراد بالعجز هو أن يلحق المصلي مشقة تُذهب الخشوع. قال إمام الحرمين الجويني: «الذي أراه في ضبط العجز أن يلحقه بالقيام مشقة تُذهب خشوعه» [المجموع (٤/٢١٠)].

وإذا اضطر المصلي للصلاة على الكرسي فليجعل أرجل الكرسي الخلفية محاذاة للصف، مع العلم أن وجود الكراسي مما لم يعهده المسلمون في مساجدهم قديماً، أما وقد وجدت فتقيد بالحاجة، وينبغي أن لا تكون الكراسي في وسط الصفوف حتى لا تؤذي من خلفها من المصلين، والأولى أن تكون إما في طرف الصف أو في الصفوف الخلفية في آخر المسجد.

وحبذا لو كانت الكراسي في آخر المسجد كي لا تؤذي المصلين، علماً بأن الاقتداء في هذه الحالة صحيح وإن كان بينه وبين آخر صف من المصلين فراغ؛ لأنه ما يزال في المسجد، وقد نص الفقهاء على أن القدوة صحيحة ما دام المقتدي في المسجد وهو عالم بحركات وانتقالات الإمام.

والله تعالى أعلم



ثالثاً: قرار رقم: (١٣٨) (٢٠١٠/٣)

حكم بطاقات التخفيض

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، وبعد:
فإن مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية في جلسته المنعقدة بتاريخ (٢٣/٤/١٤٣١هـ) الموافق (٨/٤/٢٠١٠م) قد اطلع على السؤال المتعلق بحكم شراء واستخدام البطاقات التي تصدرها بعض محلات السوبر ماركت الكبرى (المولات)؛ حيث يتم بيعها للمشتري بمبلغ رمزي، وتسجل له نقاط عند كل عملية شراء، وبعد أن تصل النقاط إلى عدد معين يتم منح المشتري جائزة أو خصماً تشجيعياً.
وبعد الدراسة والبحث وتداول الرأي؛ قرر المجلس ما يلي:
حكم بطاقات التخفيض التي تصدرها المتاجر (المولات) -بغرض تشجيع زبائنها على الشراء وكسب الجوائز- فيه تفصيل:

أولاً: إذا كانت البطاقات مجانية، غير مدفوعة الثمن، يمنحها المتجر أو الشركة للزبون ليدخل في سحب على الجوائز أو ليمنح بعض الخصومات؛ فلا بأس ولا حرج فيها، وهي بذلك تعتبر وعداً بتخفيض الأسعار من قبل المتجر للمشتري، أو وعداً بمنح الجوائز، والوعد بالخير جائز لا حرج فيه، بشرط أن لا يزيد المتجر في أسعار السلع ليحتال على الخصومات المعلن عنها في تلك البطاقات.

ثانياً: أما إذا كانت البطاقات مدفوعة الثمن، يشتريها الزبون بمبلغ معين من المال، وكان هذا المبلغ زائداً على قدر تكاليف استخراج البطاقة وإصدارها، أو كانت مما تستخرج باشتراك سنوي؛ فلا شك في حرمة هذا النوع من البطاقات، لدخول محذور الميسر فيها؛ لأن المتجر يستريح بسبب بيع مثل هذه البطاقات، في حين أن الزبون يدخل في مقامرة، قد يكسب الجوائز والخصومات التي تمنحها له هذه البطاقة، وقد لا يكسب شيئاً لعدم وصوله إلى النقاط المطلوب تجميعها للحصول على مزايا تلك البطاقة، أو لعدم شرائه من ذلك المتجر المعين، وهذا الاحتمال الذي يعتمد على الحظ هو الميسر المحرم، وهو الفرر الذي جاءت الشريعة بتحريمه في عقود المعاوضات.

ثالثاً: أما إذا كانت البطاقات مدفوعة الثمن، يشتريها الزبون بمبلغ من المال، غير أن هذا المبلغ الذي يدفعه إنما هو لتغطية تكاليف استخراج البطاقة وإصدارها، من غير زيادة يربحها المتجر ببيع هذه البطاقات؛ فهذا محل شبهة ونظر، والأورع والأحوط الابتعاد عن جميع الشبهات.

وعلى هذا استقر رأي مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، رقم: (١٠٣) (١٨/٢) حيث جاء فيه:

أولاً: عدم جواز إصدار بطاقات التخفيض المذكورة أو شرائها إذا كانت مقابل ثمن مقطوع أو اشتراك سنوي؛ لما فيها من الفرر؛ فإن مشتري البطاقة يدفع مالاً ولا يعرف ما سيحصل عليه مقابل ذلك؛ فالفرم فيها متحقق يقابله غنم محتمل، وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الفرر كما في الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه.

ثانياً: إذا كانت بطاقات التخفيض تصدر بالمجان من غير مقابل، فإن إصدارها وقبولها جائز شرعاً؛ لأنه من باب الوعد بالتبرع أو الهبة.

والله تعالى أعلم



نماذج إلى الأسرة

■ فضيلة المفتي الشيخ حسان أبو عرقوب

أيها الزوج..

بداية، نسأل الله تعالى أن يبارك لك في أهلك ومالك، وأن يجمع بينكما على خير، ونود أن نذكرك بهذه التوجيهات النبوية؛ ففيها سعادة أسرته ودوام المودة بينك وبين زوجتك:

١ . زوجتك أمانة في عنقك سوف يسألك الله عنها يوم القيامة؛ فاتق الله فيها، قال النبي ﷺ: (ألا واستوصوا بالنساء خيراً؛ فإنهن عوان عندكم) [رواه الترمذي وقال: حسن صحيح].

وقد حذر النبي ﷺ من ظلم المرأة فقال ﷺ: (اللهم إني أخرج حق الضعيفين: اليتيم والمرأة) [رواه أحمد وابن ماجه بسند حسن]. ومعنى قوله: (أخرج حق الضعيفين): أي ألحق الحرج -وهو الإثم- بمن ضعيفهما، فأحذره من ذلك تحذيراً بليغاً، وأزجره زجراً أكيداً.

٢ . حسن الخلق ونبيل الطبع من صفات المؤمنين؛ فتحلّ بهما، ولا تكن لثيم الطبع سيء المعشر، وانظر إلى حسنات زوجتك. قال النبي ﷺ: (لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر) [رواه مسلم]. ومعنى (يفرك): يبغيض.

٣ . الصبر وحسن العشرة والسماحة صفات تديم المودة بينك وبين زوجتك؛ فاحرص عليها، فقد قال النبي ﷺ: (خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي) [رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب صحيح].

٤ . الغيرة على الزوجة دليل الإيمان والمحبة، فقد قال النبي ﷺ: (أتعجبون من غيرة سعد؟! لأنا أغير منه، والله أغير مني) [رواه مسلم].

٥ . سوء الظن والشك -وما يؤديان إليه من تجسس وتحسس- سبب رئيس في هدم البيوت، ونزع الثقة بين الزوجين؛ فاجتنبها، فقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

٦ . صاحب الرفق في التعامل مع الزوجة -وخاصة عند الأخطاء والزلات والعثرات- ناضج في فكره، محافظ على أسرته وبيته، فقد قال النبي ﷺ: (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه) [رواه مسلم].

- ٧ . النفقة على الزوجة واجبة على الزوج بالقدر المعروف، ولك الأجر والثواب، فقد قال النبي ﷺ: (إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجَهَ اللَّهُ؛ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ) [متفق عليه].
- ٨ . من حق الزوجة عليك ألا تستأثر بطعام أو شراب أو كسوة دونها، فقد سئل النبي ﷺ: ما حق زوجة أحدنا عليه؟ فقال ﷺ: (أَنْ تَطْعَمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكُسُوها إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تَقْبَحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ) [رواه أحمد وأبو داود]. ومعنى (لا تقبح): أي لا تقل: قبحك الله.
- ٩ . علم الفقه ضروري؛ فتعلم منه ما تعرف به كيفية معاملة زوجتك، وما الحقوق والواجبات المتبادلة بينكما، وعلم زوجتك هذه الأحكام إن كانت تجهلها.
- ١٠ . إفضاء أسرار الزوجية حرام ومنافٍ للأخلاق؛ فاجتنبه، فقد قال النبي ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَسْرَى النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى الْمَرْأَةِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا) [رواه مسلم].
- ختاماً: من مروءة الكرام المتغاضي عن الزلات في حال الفراق والطلاق. قيل لبعض الصالحين وقد أراد طلاق زوجته: ما الذي يسوؤك منها؟ فقال: العاقل لا يهتك ستر زوجته. فلما طلقها قيل له: لم تطلقها؟ فقال: ما لي ولامرأة غيري، قد صارت أجنبية عني!

آيتها الزوجة..

- أختي الزوجة، بارك الله لك في زوجك، وجمع بينكما على خير، ونود أن نذكرك بهذه التوجيهات النبوية؛ ففيها سعادة أسرتك، ودوام المودة بينك وبين زوجك:
- ١ . القناعة والرضا بالقليل طريق للسعادة؛ فحذارٍ من دفع زوجك للجوء إلى الحرام، فقد كانت بعض نساء السلف إذا أراد زوجها الخروج من منزله تقول له: إياك وكسب الحرام؛ فإننا نصبر على الجوع ولا نصبر على النار!
- ٢ . طاعة الزوج واجبة فيما لا معصية فيه؛ فاجتنبى معصية زوجك، ورفع الصوت عليه، وشكايته إلى أهلِكَ دائماً، فقد قال النبي ﷺ لامرأة: (أَيُّنَ أَنْتِ مِنْ زَوْجِكَ؛ فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكَ وَنَارُكَ) [رواه أحمد والنسائي].
- ٣ . حق الزوج مقدم على جميع الأقارب؛ فإذا تعارضت الحقوق، فقدّمى حق الزوج ولا تبالى؛ لأن للزوج على زوجته أعظم الحقوق بعد الله ورسوله ﷺ، وفي ذلك يقول النبي ﷺ: (لَوْ جَازَ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ؛ لِأَمْرَتِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا) [رواه الترمذي وقال: حسن صحيح]. وذلك لعظم حقه عليها.

- ٤ . من حق الزوج أن يُحفظ في ماله؛ فلا تخرجي شيئاً من البيت دون علمه، فإن تصدقت من ماله عن رضاه، كان لك مثل أجره، وإن كان بغير رضاه، كان له الأجر وعليك الوزر.
- ٥ . جارات السوء، وصديقات السوء، اللاتي يُثرنك على زوجك، ويُوقعن بينك وبينه، ويُقللن من شأنه أمامك؛ هنّ سبب خراب بيتك، وقتل المودة بينك وبين زوجك، فكوني على حذر منهن.
- ٦ . صبرك على أذى زوجك، وحكمتك في التعامل معه عند الغضب؛ ثمرته أن يحمد لك ذلك عند الرضا، واعلمي أن المشكلات الزوجية لا تكبر إلا بالعناد والمكابرة؛ فلا تهدمي بيتك بسبب الكبر والعناد.
- ٧ . إجابة الزوج إلى فراشه واجبة إلا إن كان لديك عذر شرعي، فقد أخبر النبي ﷺ أن (مَنْ دعا امرأته إلى فراشه فأبى عليه؛ لعنتها الملائكة حتى تُصبح) [متفق عليه].
- ٨ . يحرم عليك أن تُصفي أحداً من النساء لزوجك، فقد نهى النبي ﷺ عن ذلك بقوله: (لا تبأش المرأة المرأة فتصفها لزوجها كأنه ينظرُ إليها) [متفق عليه].
- ٩ . احذري من الشك والغيرة الشديدة؛ فهما من أسباب فقد الثقة المؤدية للشقاق والنزاع، وبالتالي الطلاق.

نصائح إلى أولياء الأمور..

- أعزاءنا أولياء الأمور، إذا أردتم سعادة أولادكم وبناتكم فاحرصوا ببارك الله فيكم على النصائح الآتية:
- ١ . احرصوا على اختيار صاحب الدين والخلق لبناتكم، فقد قال ﷺ موجهاً خطابه لأولياء الأمور: (إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَوْجُوهُ؛ إِلَّا تَفَعَّلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ) [رواه الترمذي]. فصاحب الدين إن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يهنها ولم يظلمها.
- ٢ . إن التداخل في حياة أبنائكم الخاصة ربما شوشها وعكّر صفوها؛ فليكن هذا التدخل في الوقت المناسب، وهدفه الإصلاح والمحافظة على كيان الأسرة.
- ٣ . الإفساد بين الزوجين حرام، فقد قال النبي ﷺ: (ليس منّا من خبّب امرأة على زوجها) [رواه أبو داود]. ومعنى (خبب) : أي خدع وأفسد.



رياض الحكمة

■ إعداد: هيئة التحرير

تدبر القرآن

لا شيء أنفع للقلب من قراءة القرآن بالتدبر والتفكير؛ فإنه جامع لجميع منازل السائرين، وأحوال العاملين، ومقامات العارفين. وهو الذي يورث المحبة والشوق والخوف والرجاء والإنابة والتوكل والرضا والتقويض والشكر والصبر، وسائر الأحوال التي بها حياة القلب وكماله. وكذلك يزجر عن جميع الصفات والأفعال المدمومة التي بها فساد القلب وهلاكه، فلو علم الناس ما في قراءة القرآن بالتدبر؛ لاشتغلوا بها عن كل ما سواها.

مفتاح دار السعادة / ابن القيم



مقاصد القرآن في الفاتحة

إن ما نزل القرآن لأجله أمور هي: التوحيد، والوعد والوعيد، وبيان العبادات، وسبيل السعادة، وأخبار من سبق. وهذه الأمور قد اشتملت عليها سورة الفاتحة إجمالاً، وكأنها مقدمة إجمالية لتفعيل سائر سور القرآن العظيم على طريقة التأليف العصري الحديث.

تفسير المنار / محمد رشيد رضا

تكرار الحروف وتنوع الحركات

وردت في القرآن ألفاظ هي أطول الكلام عدد حروف ومقاطع؛ مما يكون مستقلاً بطبيعة وضعه أو تركيبه؛ إذ تراه قد هيأ لها أسباباً عجيبة من تكرار الحروف وتنوع الحركات؛ فلم يُجرها في نظمه إلا وقد وجد ذلك فيها كقوله: ﴿لَيْسَتْ خَلْقَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النور: ٥٥]. فهي كلمة واحدة من عشرة أحرف، وقد جاءت عدوبتها من تنوع مخارج الحروف ومن نظم حركاتها.

إعجاز القرآن / الراجعي



﴿ وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ﴾

التعبير عن نشأة الإنسان من الأرض بالإنبات تعبير عجيب موح، وهو يشير في هذا إلى نشأة الناس كنشأة النبات، كما يقرن نشأة الإنسان بنشأة النبات في مواضع متفرقة، منها:

﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْتَكُم مِّن تُّرَابٍ ... وَدَرَى الْأَرْضُ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأُنْبِتتْ مِنْ كُلِّ نَوْعٍ بِهِيج ﴾

[الحج: ٥]... وهي ظاهرة تستدعي النظر ولا ريب؛ فهي توحى بالوحدة بين أصول الحياة على وجه الأرض، وأن نشأة الإنسان من الأرض كنشأة النبات؛ من عناصرها الأولية يتكون، ومن عناصرها الأولية يتغذى وينمو، فهو نبات من نباتها، وهبه الله هذا اللون من الحياة كما وهب النبات ذلك اللون من الحياة، وكلاهما من نتاج الأرض، وكلاهما يرضع من هذه الأم!

في ظلال القرآن / سيد قطب



تاء الخفة

في قوله تعالى: ﴿ فَمَا اسْطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُ نَقِبًا ﴾ [الكهف: ٩٧]؛ أي لم يستطع أفراد يأجوج ومأجوج تسلق جدار السد العالي الأملس، حذف تاء الفعل ﴿ اسْطَعُوا ﴾؛ لأن التسلق يتطلب الخفة؛ فكان حذفها للخفة والتخفيف؛ ولهذا سميت (تاء الخفة).

لطائف قرآنية / د. صلاح الخالدي

﴿ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ ﴾

من الإعجاز في بنية التعبير القرآني ما جاء في قوله تعالى عن إبراهيم عليه السلام: ﴿ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ ﴾ [الذاريات: ٢٥]؛ حيث فرّق الله سبحانه وتعالى بين السلامين؛ فجعل الأول بالنصب والثاني بالرفع ولم يسوّ بينهما، وذلك لأن قوله: (سلاماً) بالنصب تقديره: نُسَلِّمُ سلاماً؛ أي بتقدير فعل. وقوله: (سلامٌ) تقديره: (سلام عليكم)؛ أي بتقدير اسمية الجملة. والاسم أثبت وأقوى من الفعل. فدلّ على أن إبراهيم عليه السلام حيا الملائكة بخير من تحيتهم. قال تعالى: ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء: ٨٦].

التعبير القرآني / د. فاضل السامرائي



فتاوى منتقاة

■ إعداد: هيئة التحرير

هل تجب الزكاة في أرباح جمعية تعاونية لعدد (١٠٠) مساهم، علماً بأن إجمالي الأرباح للجمعية - وليس للمساهم الواحد- بلغت نصاباً وزادت، وإن وجبت الزكاة على من نخرجها؛ على لجنة إدارة الجمعية، أم على كل مساهم بعد استلام أرباحه؟

الجواب:

هذا المال يسمى عند العلماء بالمال المشترك أو المال المختلط، فإذا بلغ مجموع المال المختلط نصاباً أو أكثر، ودامت الخلطة أو الشركة حولاً، وكان المشتركون من أهل الزكاة أي من المسلمين؛ فإن المال يعتبر مالاً واحداً تجب الزكاة فيه؛ نظراً لتوفر شروطها الشرعية وإن كانت حصة كل واحد على انفراد أقل من النصاب؛ لقوله ﷺ: (لا يُجْمَع بين متفرق، ولا يُفْرَق بين مجتمع؛ خشية الصدقة) [رواه البخاري].

والخلطة لها تأثير في كل الأموال سواء كانت خلطة اشتراك أو مجاورة؛ فعلى هذا تزكى أموال الجمعية التعاونية كأنها من مال رجل واحد، وتخرج الزكاة من رأس المال والربح معاً في نهاية الحول.

والحول يبدأ من اليوم الذي بدأت فيه التجارة، وتجب على كل واحد من الشركاء بحسب مساهمته في رأس المال، فإما أن يخرج مدير الجمعية الزكاة من أموال الجمعية وتحسب من مصروفاتها ويتحملها الأعضاء حسب حصصهم، أو يبين لكل عضو مقدار ما عليه من زكاة ليخرجه بالطريقة التي يراها. والله أعلم.

ما الحكم الشرعي في إلغاء عقوبة الإعدام؟

الجواب:

فُرضت العقوبات في الشريعة الإسلامية للمحافظة على مقاصد الشريعة، وهي ما سماه العلماء بالضرورات الخمس، وهي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ النسل، وحفظ المال، وحفظ العقل. وقد وجد أن هذه الضرورات مراعاة في كل المِلَل.

ومن هذه العقوبات التي فرضتها الشريعة الإسلامية عقوبة الإعدام على جرائم محددة، لا تتجاوز أصابع اليد الواحدة، بينما من الشرائع الأخرى من فرض عقوبة الإعدام على ما يزيد على مئتي جريمة.

وقد فرضت في الشريعة الإسلامية للمحافظة على أمن المجتمع وحفظه؛ لأن العضو الفاسد إذا ترك ربما يؤدي إلى فساد البدن جميعاً، وفي قطعه حماية لسائر البدن، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩].

فالشريعة الإسلامية أوجبت عقوبة الإعدام على القاتل العمد، وهذا مقتضى العدل. قال الله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعِدِّدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٩٤].

إلا أنها فتحت الباب واسعاً أمام إسقاط هذه العقوبة؛ فجعلت لأولياء المقتول الحق في إسقاط هذه العقوبة مقابل الدية الشرعية، وبدون مقابل، بل إن المقرر لدى الفقهاء أنه إذا عفا أحد أولياء المقتول سقطت عقوبة الإعدام، قال ﷺ: (فَمَنْ قُتِلَ لَه قَتِيلٌ بَعْدَ الْيَوْمِ؛ فَأَهْلُهُ بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَقْتُلُوا أَوْ يَأْخُذُوا الْعَقْلَ) [رواه الترمذي]، ورغب في العفو. قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَى لَه مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَابْتِغَاءُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وبذلك تكون الشريعة الإسلامية قد خفضت من عقوبة الإعدام إلى أبعد مدى ممكن.

وأما الدعوة إلى إلغاء عقوبة الإعدام بالكلية فإنه من باب الرأفة بالمجرم والقسوة على المجتمع وبخاصة القتل وذويه، كما أنه يضطر الناس لاستيفاء القصاص بأنفسهم، وفي هذا افتيات على السلطات العامة، ونشر للفساد في الأرض، واضطراب في الأمن. والله أعلم.

هل يجوز التنازل عن حصة القاصرين من الدية؟

الجواب:

الدية حق لورثة المقتول، ولا يجوز لأحد أن يتنازل عن حصة القاصرين من الدية؛ لأنه لا يجوز التبرع بمال القاصر، أما البالغ فله أن يتنازل عن حصته منها. والله أعلم.

هل كلام المصلي أثناء خطبة الجمعة يبطل الصلاة؟

الجواب:

قال رسول الله ﷺ: (إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: «أَنْصِتْ» يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ؛ فَقَدْ لَفَوْتَ) [رواه البخاري ومسلم]. وقد استدلت العلماء بهذا على حرمة الكلام أثناء خطبة الجمعة؛ فمن تكلم فقد لغا ولم يحصل له من الأجر والثواب ما يحصل لمن أنصت، لكن لا تبطل جمعته ولا يصلحها ظهراً، بل هو نقص في الثواب فقط، والمسلم يحرص على أن يكون أجر صلاته تاماً غير منقوص.

نحن نجمع أموال الزكاة من المساجد وغيرها ونقول: «للفقراء والمساكين والأرامل والأيتام ومن لا يسألون الناس إلحافاً»، ويزيد بعد دفع رواتب الأسر المسجلة لدى لجنة الزكاة مبالغ تزيد عن (٦٠٠٠) ستة آلاف دينار. هل يحق لي أن أدخر هذه المبالغ لأشهر أخرى، أو أقوم بدفنها بالتقسيط على المستحقين؟

الجواب:

هذه الأموال يقبضها أعضاء اللجنة باعتبارهم وكلاء عن المزكين في إيصال الزكاة للمستحقين، ومعلوم أن تأخير الزكاة مع القدرة على أدائها غير جائز.

قال الإمام النووي رحمه الله في «المنهاج»: «تجب الزكاة على الفور إذا تمكن، وذلك بحضور المال والأصناف». ولهذا يجب على اللجنة أن تدفع الزكاة للمستحقين ولا تقسطها عليهم، ولا تشتري لهم به أشياء عينية؛ لأنه لا ولاية لهم على الفقراء ليقسطوا عليهم. والله أعلم.

هل يجب إعادة الصلاة في حال ظهر (أسفل الظهر) أثناء أدائها؟

الجواب:

إذا انكشف أدنى جزء من العورة أثناء الصلاة فقد بطلت الصلاة ما لم يستر المصلي فوراً، كما يقرره فقهاء الشافعية على خلاف بين أهل العلم في ذلك؛ ولذا يجب إعادة الصلاة إذا تبين للمصلي أن جزءاً من عورته قد انكشف أثناءها.

يقول الإمام النووي رحمه الله: «ستر العورة شرط لصحة الصلاة، فإن انكشف شيء من عورة المصلي لم تصح صلاته، سواء أكثر المنكشف أو قل وكان أدنى جزء، وسواء في هذا الرجل والمرأة، وسواء المصلي في حضرة الناس والمصلي في الخلوة، وسواء صلاة النفل والفرض والجنابة والطواف وسجود التلاوة والشكر» [المجموع (١٧٢/٣)].

فمن انكشف أسفل ظهره مما يحاذي ما دون سرته؛ فقد بطلت صلاته في مذهبنا، وعليه إعادتها. والواجب على المسلم أن يحرص في صلاته على اللباس الشرعي الكامل، وأن يأخذ الزينة اللائقة بصلاته التي يتوجه بها إلى الله عز وجل. لكن لا نحكم على صلاة الآخرين بالبطلان لهذا السبب؛ لقيام الخلاف بين العلماء في هذه المسألة، والاحتياط في الأحكام الشرعية واجب في حق النفس لا في حق الغير. والله أعلم.

سجد سجدة واحدة في بعض الركعات ولم يتذكر إلا بعد الإتيان بالركعة الثانية، فما الحكم؟

الجواب:

من ترك شيئاً من أركان الصلاة وجب عليه أن يعود إليه ما لم يصل إلى مثله؛ فإذا لم يصل إلى مثله عاد إليه ليفعله، وأتم صلاته، ويعتبر ما بعد الركن الذي عاد إليه زائداً يسجد للسهو عنه في آخر الصلاة، وإن وصل إلى مثله كان هذا المثل بدلاً عما نسي، وما بعد الذي نسيه ملغي فيتم ركعات الصلاة باعتبار أن الركعة التي وقع فيها السهولافية؛ فيأتي بركعة بدلاً عنها، ويسجد للسهو.

فهذا الذي نسي السجود الثاني إن ذكره في القيام أو في الركوع مثلاً سجد فوراً وأتم صلاته وسجد للسهو، وإن تذكر السجود وهو في السجود الذي في الركعة التالية كان هذا السجود عما نسي، وما بعده ملغي ويتم الصلاة ويأتي بركعة ويسجد للسهو.

هل زوج الأخت محرم على باقي الأخوات؟

الجواب:

أخت الزوجة يحرم نكاحها على الزوج حرمة مؤقتة، والحرمة المؤقتة لا تثبت المحرمية؛ أي لا يلزم منها أن تصير أخت الزوجة من محارم الزوج، وقد نص فقهاؤنا على هذه القاعدة بقولهم: «لا يلزم من الحرمة المحرمية».

فلا يجوز للمرأة أن تكشف أمام زوج أختها ما تكشفه أمام محارمها، ولا يجوز لها أن تختلي به، ولا أن تصافحه، بل ينبغي عليها أن تحرص على التستر أمامه أكثر من غيره؛ لقول النبي ﷺ: **(إِيَاكُمْ وَالِدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ)**. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: **(الْحَمُو الْمَوْتُ)** [رواه البخاري ومسلم].

قال الإمام النووي رحمه الله: «معناه أن الخوف منه أكثر من غيره، والشر يتوقع منه، والفتنة أكثر؛ لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلو من غير أن يُنكر عليه، بخلاف الأجنبي، والمراد بالحمو هنا: أقارب الزوج» [شرح مسلم (١٥٤/١٤)].

يقول ابن دقيق العيد رحمه الله: «المحرم الذي يجوز معه السفر والخلو: كل من حرم نكاح المرأة عليه لحرمتها على التأييد بسبب مباح. فقولنا: (على التأييد) احترازاً من أخت الزوجة وعمتها وخالتها، وقولنا: (بسبب مباح) احترازاً من أم الموطوءة بشبهة؛ فإنها ليست محرماً بهذا التفسير؛ فإن وطء الشبهة لا يوصف بالإباحة. وقولنا: (لحرمتها) احترازاً من الملاعة؛ فإن تحريمها ليس لحرمتها، بل تغليظاً، هذا ضابط مذهب الشافعية» [إحكام الأحكام (٥٧/٢)]. والله أعلم.

ما حكم الجلوس في مجلس يُشرب فيه الخمر؟

الجواب:

يحرم على المسلم أن يجلس في مجلس يُشرب فيه الخمر؛ وذلك لقوله تعالى: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيَسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ۝﴾ [النساء: ١٤٠].

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَقْعُدُ عَلَىٰ مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ) [رواه أحمد وحسنه بعض أهل العلم].

يقول الإمام السرخسي رحمه الله: «ينبغي للمسلم أن لا يقعد على مثل هذه المائدة، ولكنه يمنع من شرب الخمر على وجه النهي عن المنكر إن أمكن من ذلك، وأن لا يجوزَ من ذلك الموضع؛ فإن اللعنة تنزل عليهم» [شرح السير (٥٧/١)]. والله أعلم.

هل زيارة العيدين تكفي كصلة للرحم؟

الجواب:

الضابط في تحقيق صلة الرحم أمران:

أولاً: أن لا يكون الواصل قد اعتاد أن يصل رحمه بعدد من الزيارات، أو ببعض المال والهدايا، أو بقدر من الاتصال والمحادثة ثم بعد ذلك يقطع هذا النوع من الصلة بالكلية، فحينئذ يقع هذا القاطع بذنب عظيم، وكبيرة من كبائر الذنوب؛ فقد قال النبي ﷺ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ) [متفق عليه]. يعني: قاطع رحم.

يقول العلامة ابن حجر الهيتمي رحمه الله -في ضابط قطيعة الرحم المحرمة-: «قَطَعَ مَا أَلْفَ الْقَرِيبُ مِنْهُ مِنْ سَابِقِ الْوُصْلَةِ وَالْإِحْسَانِ لغير عذر شرعي؛ لأن قَطَعَ ذلك يؤدي إلى إحشاش القلوب ونفرتها وتأذيها» [الزواجر عن اقتراف الكبائر].

ثانياً: ضابط العرف والعادة:

١. فإذا كان عرف الناس يُعَدُّ مَنْ يقتصِر على زيارة رحمه في العيد مقصراً؛ فينبغي عليه أن يجتهد في الزيارة بما يدفع عنه هذا التقصير، ويرفع درجته عند الله عز وجل، خاصة إذا كان رحماً قريباً.

٢. أما إذا كان العرف لا يعد من يكتفي بزيارة العيد مقصراً، ولا يلحقه لوم ولا عتاب؛ فلا حرج عليه، وإن كان الأولى بالمسلم دائماً أن يسعى إلى الكمال، وأن يطلب الثواب عند الله عز وجل بإكثار الصلة والزيارة، فإن شق ذلك عليه فلا أقل من الاتصال الهاتفي، والسؤال عن الحال، والملاطفة بالحديث، فالكلمة الطيبة صدقة. وقد كان السلف الصالح يعدون من لا يسأل عن إخوانه في كل ثلاثة أيام مرة مقصراً، فكيف بمن لا يسأل عن أرحامه في كل سنة إلا مرة أو مرتين. والله أعلم.

كيف نستقبل المولود الجديد؟

الجواب:

يستحب للآب إذا أكرمهم الله عز وجل ورزقه مولوداً أن يتربب اليوم السابع من ولادته، يحسب منها يوم ولادته، ويقوم بما يأتي:

١. العقيقة عن المولود: فيذبح للذكر شاتين وللجارية شاة واحدة، ويصنع عليها طعاماً يدعو إليه الأصدقاء والأقارب والأرحام، كما يتصدق بجزء من هذه العقيقة أيضاً، ولو ذبح شاة واحدة عن الذكر أجزاء من أصل السنة.

٢. أن يحلق للمولود رأسه، ثم يوزنه ويتصدق بقيمة وزنه من الذهب أو الفضة، وهو مبلغ يسير، لكنه عظيم عند الله عز وجل، لما فيه من اتباع سنة النبي ﷺ.

٣. يختار لولده اسماً حسناً يرجو من الله أن يرزقه ما فيه من معاني الخير والصلاح، ويشهره بين الناس، أو يسجله بالطرق الرسمية.

٤. ختان الذكر: وهو ما يسمى اليوم بـ (الطهور)، وهو من أشهر الواجبات التي يعمل بها جميع المسلمين ولله الحمد، إلا إذا خيف على الصبي ألا يحتمل الختان في هذا اليوم، فيجب تأخيره، وقد اختار بعض فقهاءنا تأخير الختان يوماً واحداً عن باقي الأعمال السابقة. [انظر: «مغني المحتاج» (٥/٥٤٠)].

٥. وأخيراً، يُستحب له أن يرافق المندوبات السابقة بعض مظاهر الفرحة من غير إسراف، كتقديم الحلوى، والضرب بالدف، ونحو ذلك؛ فالفرح بقدوم المولود هو فرح بنعمة الله، وفي شريعتنا من الفسحة في أشكال الفرحة وطرائقه قدر كبير، ما لم يتجاوز المسلم حدود الله تعالى. والله أعلم.



علي بن أبي طالب رضي الله عنه

■ الباحث شادي مقدادي

اسمه ونسبه ومولده

هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي الهاشمي، يُكنى أبا الحسن، ابن عم رسول الله ﷺ.

أمه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف، وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي، أسلمت ودفنت بالمدينة، وشهدها رسول الله ﷺ، وتولى دفنها [الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/٢٣٥)].

فضله

أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى، وأحد الخلفاء الراشدين، وأحد العلماء الريانيين، والشجعان المشهورين، والزهاد المذكورين، والسابقين إلى الإسلام، لم يسجد لصنم قط، وبات ليلة الهجرة على فراشه ﷺ يقيه بنفسه، وخلفه بمكة؛ ليرد الودائع التي كانت عنده ﷺ.

وكان يحمل راية رسول الله ﷺ العظمى في القتال فيتقدم بها في نحر العدو، وشهد معه المشاهد كلها وأبلى فيها بلاءً حسناً، وبإيعه على الموت، وكان أشجع الناس ما بارز أحداً قط لإقتله، وكان ﷺ إذا لم يغز بنفسه لم يعط سلاحه إلا علياً [سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي (١/٤٨٢)].

شهد المشاهد كلها غير تبوك، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان كاتب كتاب الصلح يوم الحديبية علي بن أبي طالب [الرياض النضرة في مناقب العشرة (١/٢٦٤)].

زوجه رسول الله ﷺ في سنة اثنتين من الهجرة ابنته فاطمة -سيدة نساء أهل الجنة- [الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/٣٣٨)].

وقد كانت ذرية النبي ﷺ من صلب علي بن أبي طالب رضي الله عنه [الرياض النضرة في مناقب العشرة (١/٢٥٠)].

ومما ذكر في فضله رضي الله عنه:

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ: (أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي) [رواه مسلم].

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال يوم حَيَبَر: (لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَدَيْهِ). قال عمر بن الخطاب: مَا أَحَبَّبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ - قال - فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءً أَنْ أَدْعَى لَهَا - قال - فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا وَقَالَ: (أَمْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ). قال: فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ؟ قال: (فَاتْلُهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ) [رواه مسلم].

صفاته

ومن أحسن ما ذُكِرَ في صفة علي رضي الله عنه: أنه كان ربعة من الرجال إلى القصر ما هو، أدمج العينين، حسن الوجه، كأنه القمر ليلة البدر حسناً، ضخم البطن، عريض المنكبين، أغيد كأن عنقه إبريق فضة، أصلع ليس في رأسه شعر إلا من خلفه، كبير اللحية، إذا مشى تكفاً، وإذا أمسك بذراع رجل أمسك بنفسه فلم يستطع أن يتنفس، شديد الساعد واليد، وإذا مشى للحرب هرول، ثبت الجنان، قوي شجاع منصور على من لاقاه [الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣٤٦/١)].

خلافته

بويع رضي الله عنه يوم السبت تاسع عشر ذي الحجة الحرام من سنة خمس وثلاثين من الهجرة بعد مقتل عثمان ابن عفان رضي الله عنه [سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي (٤٨٤/١)]. وكانت خلافته أربع سنين وتسعة أشهر وأياماً.

وفاته

استشهد ليلة الجمعة سابع عشر رمضان سنة (٤٠) للهجرة، قتله عبدالرحمن بن ملجم الخارجي، فبقي يوماً وتوفي، وعاش نيفاً وستين سنة أو دونها، رضي الله عنه [العبر في خبر من غبر (٨/١)].

وغسله الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر، وكفن في ثلاثة أثواب ليس فيها قميص [الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٧/٣)، أسد الغابة في معرفة الصحابة (٨٠٤/١)].

واختلف في موضع دفنه فقيل: دفن في قصر الإمارة بالكوفة. وقيل: بل دفن في رحبة الكوفة. وقيل: دفن بنجف الحيرة (موضع بطريق الحيرة). [الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣٤٦/١)].

«أحكام القرآن» لابن العربي

■ الباحث زهير ريلات

نزل القرآن الكريم مشتملاً على آيات تتضمن الأحكام الفقهية التي تتعلق بأفعال العباد، وكان المسلمون على عهد النبي ﷺ يفهمون ما تحمله هذه الآيات من الأحكام الفقهية بمقتضى سلبقتهم العربية، وما أشكل عليهم من ذلك رجعوا فيه إلى النبي ﷺ^(١).

لذا يمكننا القول بأن نشأة التفسير الفقهي - وهو التفسير «الذي يُعنى بدراسة آيات الأحكام، وبيان كيفية استنباط الأحكام منها»^(٢) - تعود إلى بدء نزول القرآن الكريم. يقول الدكتور محمد المنسي: «ومما لا شك فيه أن الاتجاه إلى فهم نصوص التشريع في القرآن، والتعرف على مراد الشارع من المكلفين؛ قد وجد مع بدء نزول هذه النصوص ذاتها»^(٣). كما يمكن القول - أيضاً - بأن أول من فسر القرآن فقهاً هو رسول الله ﷺ، وذلك من البيان الذي دل عليه قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤].

وبعد عصر النبي ﷺ جَدَّت حوادث تتطلب من المسلمين الحكم عليها؛ فكانوا يرجعون لاستنباط هذه الأحكام إلى القرآن الكريم وسُنَّة رسول الله ﷺ، فإن لم يجدوا فيها حكماً اجتهدوا وأعملوا رأيهم على ضوء القواعد الكلية للكتاب والسُنَّة ومقاصد الشريعة، ثم خرجوا بحكم فيما يحتاجون إلى الحكم عليه.

وقد كان العلم بتفسير آيات الأحكام غاية ما حرص عليه العلماء. يقول الإمام الشافعي رحمه الله: «فَإِنْ مَنْ أَدْرَكَ عِلْمَ أَحْكَامِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ نَصّاً وَاسْتِدْلَالاً، وَوَقَّعَهُ اللَّهُ لِلْقَوْلِ وَالْعَمَلِ لِمَا عِلِمَ مِنْهُ؛ فَارْزُقْ بِالْفَضِيلَةِ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ، وَأَنْتَقِ عَنْهُ الرَّيْبَ، وَتَوَرَّعْ فِي قَلْبِهِ الْحِكْمَةَ، وَاسْتَوْجِبْ فِي الدِّينِ مَوْضِعَ الْإِمَامَةِ»^(٤).

ولما بدأ عصر تدوين التفسير أُلْفَ كثير من العلماء على اختلاف مذاهبهم في التفسير الفقهي، واتجه كثير منهم إلى تصنيف تفاسير مجردة للأحكام عرفت بكتب أحكام القرآن.

وفي هذا العدد نقف مع أحد هذه التفاسير؛ نُعَرِّفُ بصاحبه، ونُعطِي فكرة موجزة عن المنهجية التي سار عليها في تصنيفه.. عُرِفَ هذا التفسير بـ «أحكام القرآن»، ومؤلفه هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد ابن العربي المعافري الإشبيلي المالكي، قاض، من حفاظ الحديث. ولد في إشبيلية عام (٤٦٨هـ)، ورحل إلى المشرق، وبرع في الأدب، وصنف كتباً في التفسير والحديث والفقه والأصول والأدب والتاريخ، وولي قضاء إشبيلية، ومات سنة (٥٤٣هـ) بقرب فاس، ودفن بها.

قال ابن بشكوال: «ختم علماء الأندلس وآخر أئمتها وحفاظها». من كتبه: «قانون التأويل»، و«عارضة الأحودي بشرح جامع الترمذي»، و«القبس في شرح موطأ مالك بن أنس»، و«الإنصاف في مسائل الخلاف»، و«المحصول في علم الأصول»، و«العواصم من القواصم»^(٥)، بالإضافة إلى تفسيرين هما: «الأحكام الصغرى»^(٦)، و«أحكام القرآن» الذي نحن بصدد التعريف به.

ونبدأ ببيان طريقة ابن العربي في تأليفه لهذا التفسير؛ حيث كان يتعرض لسور القرآن سورة سورة، ولكنه لا يفسر إلا آيات الأحكام فقط، وطريقته في ذلك أن يذكر السورة، ثم يذكر عدد ما فيها من آيات الأحكام، ثم يأخذ في شرحها آية آية.. قائلًا: الآية الأولى وفيها خمس مسائل (مثلاً)، الآية الثانية وفيها سبع مسائل (مثلاً).. وهكذا، حتى يفرغ من آيات الأحكام الموجودة في السورة^(٧).

وأما منهجه في التفسير فقد حدد ابن العربي معالم هذا المنهج في مقدمة تفسيره فقال: «وَلَمَّا مَنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالِاسْتِبْصَارِ فِي اسْتِنَارَةِ الْعُلُومِ مِنَ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ حَسَبَ مَا مَهَّدَتْهُ لَنَا الْمَشِيخَةُ الَّذِينَ لَقِينَا، نَظَرْنَاها مِنْ ذَلِكَ الْمَطْرَحِ، ثُمَّ عَرَضْنَاها عَلَى مَا جَلَبَهُ الْعُلَمَاءُ، وَسَدَرْنَاها بِعِيَارِ الْأَشْيَاخِ. فَمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ النَّظَرُ اثْبَتْنَاهُ، وَمَا تَعَارَضَ فِيهِ شَجَرْنَاها (أي: صرفناه)... فَذَكَرَ الْآيَةَ، ثُمَّ نَعَطَفُ عَلَى كَلِمَاتِها بِلِ حُرُوفِها، فَنَأْخُذُ بِمَعْرِفَتِها مَمْرَدَةً، ثُمَّ نُرَكِّبُها عَلَى أَخْوَانِها مُصَافَةً، وَنَحْفَظُ فِي ذَلِكَ قِسْمَ الْبِلَاغَةِ، وَنَتَحَرَّرُ عَنِ الْمُنَافِضَةِ فِي الْأَحْكَامِ وَالْمُعَارِضَةِ، وَنَحْنَأُ عَلَى جَانِبِ اللُّغَةِ، وَنُقَابِلُها فِي الْقُرْآنِ بِمَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، وَنَتَحَرَّى وَجْهَ الْجَمِيعِ؛ إِذِ الْكُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ لِيبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ، وَنُعَقِّبُ عَلَى ذَلِكَ بِتَوَابِعِ لَا بُدَّ مِنْ تَحْصِيلِ الْعِلْمِ بِها مِنْها، حِرْصاً عَلَى أَنْ يَأْتِيَ الْقَوْلُ مُسْتَقْبلاً بِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ عَنِ الْبَابِ فَتُحِيلَ عَلَيْهِ فِي مَوْضُوعِهِ مُجَانِبِينَ لِلتَّقْصِيرِ وَالِإِكْتَارِ، وَبِمِشْيَةِ اللَّهِ نَسْتَهْدِي، فَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي لَا رَبَّ غَيْرُهُ»^(٨).

من خلال هذا النص يمكن أن نجمل منهجه في النقاط التالية:

أولاً: اعتمد ابن العربي التفسير بالمأثور، ومما يؤكد قيمة التفسير بالمأثور من أحاديث النبي ﷺ واعتماده أصلاً من أصول التفسير عنده، قوله -عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ [الحجر: ٨٧]-: «يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ السَّبْعُ مِنَ السُّورِ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْآيَاتِ، لَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ كَشَفَ قِتَاعَ الْإِشْكَالِ، وَأَوْضَحَ شِعَاعَ الْبَيَانِ؛ فَنَبِي الصَّحِيحِ عِنْدَ كُلِّ فَرِيقٍ وَمِنْ كُلِّ طَرِيقٍ أَنَّها أُمُّ الْكِتَابِ، وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمِ حَسَبَمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ: (هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ الَّذِي أُوتِيَتْ)... وَبَعْدَ تَفْسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا تَفْسِيرَ، وَلَيْسَ لِلْمُنْعَرِضِ إِلَى غَيْرِهِ إِلَّا النُّكْبَرُ. وَقَدْ كَانَ يُمَكِّنُ لَوْلَا تَفْسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ أُحَرِّزَ فِي ذَلِكَ مَقَالًا وَجِيزًا، وَأُسَبِّحَ مِنْ سَنَامِ الْمَعَارِفِ إِبْرِيضًا، إِلَّا أَنَّ الْجَوْهَرَ الْأَعْلَى مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْلَى وَأَعْلَى»^(٩).

ثانياً: لم يخجل تفسير ابن العربي من التفسير بالرأي (أي تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم في القول، ومعرفته للألفاظ العربية ووجوه دلالاتها، واستعانته في ذلك بالشعر الجاهلي، ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر)^(١٠).

وقد اعتنى ابن العربي بهذا اللون من التفسير الذي سار جنباً إلى جنب مع المأثور عنده. يقول ابن العربي: «والرأي: مصدر رأيت بقلبي، كما أن الرؤية مصدر رأيت بعيني، ومن رأي القلب ما يكون باطلاً، ومنه ما يكون حقاً؛ فأما الحق فكل رأي يكون عن دليل، وأما الباطل ما كان عن هوى مجرد. وتحقيق الغرض المطلوب أن الناظر في القرآن مأخذ (أي: مصادر) كثيرة أمهاتها ثلاث: الأولى: النقل عن النبي ﷺ، وهذا هو الطراز الأول، لكن حذار أن تُعولوا فيه إلا على ما صحَّ، ودعوا ما سُودَّت فيه الأوراق، فإنه سواد في القلوب والوجوه. الثانية: الأخذ بمطلق اللغة؛ فإن القرآن أنزل بلسان عربي مبين. الثالثة: التفسير بالمقتضى من معنى الكلام...»

ومن هنا اختلف الصحابة في معنى الآية؛ فأخذ كل أحد في رأيه على منتهى نظره في المقتضى. والضابط لهذا كله أن يكون الناظر في القرآن يلحظه بعين التقوى ولا يميل به إلى رأي أحد للهوى، وإنما ينظر إليه من ذاته ابتغاء علم الله ومرضاته، وهو الأول. الثاني: أن يكون نظره بعد استقلاله بشروط النظر، ولا يسترسل على جميعه، وهو لم يستوف شروط الناظر فيه؛ فإن أصل التخليط في تفسير من تسور -ممن لا يستكمل شروط النظر فيه- عليه^(١١).

ثالثاً: احتكامه إلى اللغة؛ فالملاحظ أن ابن العربي كثيراً ما يحتكم إلى اللغة في استنباط المعاني والأحكام من الآيات، وكلامه -الذي نقلناه آنفاً- في (مأخذ) التفسير دليل على ذلك، ومن الأمثلة عليه بيانه لمعنى (العول) في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْتِ فَانْكُرُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْوًى وَتِلْكَ وَرِيعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُعَدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣]. قال ابن العربي: «اختلف الناس في تأويله على ثلاثة أقوال: الأول: ألا يكثر عيالكُم... الثاني: ألا تصلوا... الثالث: ألا تميلوا... والذي يكشف لك ذلك في هذه المسألة البحث عن معاني قولك (عال) لغة حتى إذا عرفته ركبت عليه معنى الآية، وحكمت بما يصح به لفظاً ومعنى...»

أما اللفظ فلأن قوله تعالى: ﴿تَعُولُوا﴾: فعل ثلاثي يستعمل في الميل الذي ترجع إليه معاني (عول) كلها، والفعل في كثرة العيال رباعي لا مدخل له في الآية... وأما المعنى فلأن الله تعالى قال: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ﴾، أقرب إلى أن ينتهي العول يعني الميل؛ فإنه إذا كانت واحدة عديم الميل، وإذا كانت ثلاثاً فالميل أقل،

وَهَكَذَا فِي اتَّيْنَيْنِ؛ فَأَرَشَدَ اللَّهُ الْخَلْقَ إِذَا خَافُوا عَدَمَ الْقِسْطِ وَالْعَدْلِ بِالْوُقُوعِ فِي الْمَيْلِ مَعَ الْيَتَامَى
أَنْ يَأْخُذُوا مِنَ الْأَجَانِبِ أَرْبَعًا إِلَى وَاحِدَةٍ؛ فَذَلِكَ أَقْرَبُ إِلَى أَنْ يَقِلَّ الْمَيْلُ فِي الْيَتَامَى وَفِي الْأَعْدَادِ
الْمَأْدُونِ فِيهَا، أَوْ يَنْتَفِي؛ وَذَلِكَ هُوَ الْمُرَادُ، فَأَمَّا كَثْرَةُ الْعِيَالِ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: ذَلِكَ أَقْرَبُ إِلَى الْأَ
يَكْتُرُ عِيَالَكُمْ»^(١٢).

رابعاً: ترجيحاته الفقهية؛ فقد دأب ابن العربي على عدم الاكتفاء بمجرد استعراض مذاهب الفقهاء في المسائل
التي يتناولها؛ بل عمد -في كثير من القضايا الفقهية- إلى الخلوص إلى موقف يرجحه ويتبناه، مع ذكر
أدلته. وقد تكرر هذا الصنيع في غير ما موضع من تفسيره، ومن ذلك قوله: «الاعتكاف في اللغة هو اللبث،
وهو غير مُقَدَّرٍ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَأَقْلَهُ لِحَظَّةٍ، وَلَا حَدًّا لِأَكْثَرِهِ. وَقَالَ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ مُقَدَّرٌ بِيَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِأَنَّ
الصَّوْمَ عِنْدَهُمَا مِنْ شَرْطِهِ.

قَالَ عَلَمًاؤُنَا (أَي الْمَالِكِيَّةِ): لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطَبَ الصَّائِمِينَ. وَهَذَا لَا يَلْزَمُ فِي الْوَجْهَيْنِ: أَمَّا اسْتِثْرَاطُ
الصَّوْمِ فِيهِ بِخَطَابِهِ تَعَالَى لِمَنْ صَامَ فَلَا يَلْزَمُ بظَاهِرِهِ وَلَا بَاطِنِهِ؛ لِأَنَّهَا حَالٌ وَأَقِعَةٌ لَا مُشْتَرَطَةٌ.
وَأَمَّا تَقْدِيرُهُ بِيَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لِأَنَّ الصَّوْمَ مِنْ شَرْطِهِ فَضَعِيفٌ؛ فَإِنَّ الْعِبَادَةَ لَا تُكُونُ مُقَدَّرَةً بِشَرْطِهَا؛ أَلَا تَرَى أَنَّ
الطَّهَارَةَ شَرَطُ فِي الصَّلَاةِ، وَتَنْقِضِي الصَّلَاةَ وَتَبْقَى الطَّهَارَةُ»^(١٣).

قال الدكتور الذهبي -مُعَقِّباً على كلام ابن العربي-: «فأنت ترى أن المؤلف -رحمه الله- لم يرقه هذا
الاستدلال الذي أظهر بطلانه، وهذا دليل على أنه يستعمل عقله الحر أحياناً؛ فلا يسكت على الزلة العلمية
فيما يعتقد، وإن كان فيها ترويج لمذهبه»^(١٤).

ونختم ببيان القيمة العلمية لتفسير ابن العربي ونوجزها بذكر كلام أستاذنا الدكتور مصطفى المشني حيث قال:
«يُعدُّ تفسير ابن العربي مرجعاً مهماً للتفسير الفقهي بصورة عامة، والفقهاء المالكي بصفة خاصة؛ وذلك لما اشتمل
عليه من مسائل وأحكام فقهية وأصولية غدت طابعا عاماً ومميزاً له، يُلاحظ عند تفسير كل آية من الآيات القرآنية
الكريمة المذكورة فيه. والباحث في هذا الكتاب يدرك بوضوح مرتبة صاحبه في الاجتهاد، وعلو كعبه في الفقه
وأصوله، بجانب ما تميز به من العلوم الإسلامية الأخرى.

وقد أضفى عليه من غزير علمه وفقهه، وسعة اطلاعه ودقته، وتبحره في المذاهب ومسائل الخلاف وقوته في
الحجة والحجاج، ما جعله محط أنظار العلماء، ومرجعاً يفيء إليه العامة والخاصة؛ فلا يستغني عنه عالم أو طالب
علم أو مشتغل بالفقه والتفسير. وغني عن البيان أن ابن العربي قد سخر ركائز منهجه من مآثور ولغة وعلوم قرآن
وغيرها لتخدم هذا الجانب الفقهي الذي يُعدُّ المقصود الأول والهدف الرئيسي لهذا التفسير»^(١٥).

الهوامش:

- (١) انظر: التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، ط٧، ٢٠٠٠م، (٢١٩/٢).
- (٢) علوم القرآن، نور الدين عتر، مطبعة الصباح، ط٦، ص١٠٢.
- (٣) في التفسير الفقهي، محمد قاسم المنسي، مكتبة الشباب، مصر، ط١، ١٩٩٦م.
- (٤) أحكام القرآن، محمد بن إدريس الشافعي، مكتبة الخانجي، القاهرة، (٢١/١).
- (٥) انظر ترجمته في: نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، أحمد بن المقرئ التلمساني، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م، (٣٤/٢)؛ مع القاضي أبي بكر ابن العربي، سعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٨٧م؛ الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م، (٢٣٠/٦).
- (٦) طبع بتحقيق: سعيد أعراب ومحمد الزيزي ومحمد البكاري عن المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو)، كما طبعت دار الكتب العلمية بتحقيق: أحمد فريد المزدي.
- (٧) التفسير والمفسرون، الذهبي (٢٣١/٢).
- (٨) أحكام القرآن، محمد بن عبد الله ابن العربي الإشبيلي المالكي، تحقيق: علي البجاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، (٥/١).
- (٩) أحكام القرآن، ابن العربي (٩٦/٣).
- (١٠) التفسير والمفسرون، الذهبي (١٨٣/١).
- (١١) قانون التأويل، محمد بن عبد الله ابن العربي الإشبيلي المالكي، تحقيق: محمد السليماني، دار القبة للثقافة الإسلامية- جدة، مؤسسة علوم القرآن- بيروت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، ص٦٥٩-٦٦٠.
- (١٢) أحكام القرآن، ابن العربي (٣٣٧-٣٣٥/١).
- (١٣) أحكام القرآن، ابن العربي (١٠٨/١).
- (١٤) التفسير والمفسرون، الذهبي (٣٣٢-٣٣١/٢).
- (١٥) ابن العربي المالكي الإشبيلي وتفسيره «أحكام القرآن»، مصطفى المشني، دار الجيل- بيروت، دار عمار- عمان، ١٩٩١هـ، ص٢٦٥.



البركة في الرزق

■ فضيلة المفتي الدكتور محمود فهد مبهيدات

يدور حديث الناس في مجالسهم هذه الأيام حول نقص البركة في الرزق، ونرى كثيراً منهم في ضيق وتذمر من هذا الأمر.. فكيف السبيل إلى عودة البركة من جديد؟!

قبل بيان ذلك نقف مع مفهوم البركة وحقيقتها.. فالبركة هي محركة النماء والزيادة من الخير مع ثبوت هذا الخير واستقراره ودوامه عند صاحبه.

والبركة قد تكون جلية، وقد تكون خفية؛ فالبركة الجلية: هي ما يُشاهد من كثرة الخير وسوق الرزق للإنسان ونمائه عند صاحبه وما يرافق ذلك من توفيق وتيسير في الحصول على الرزق ونحوه. والبركة الخفية: قد تكون بدفع المضرات والجوائح والآفات عن الرزق وعدم تعرض الإنسان للحوادث المرورية مثلاً أو الأمراض الخطيرة، ولا أحد يستطيع أن يعرف سرها، ولا أن يحسب كميتها.

وإذا حلت البركة على إنسان فإن القليل من الرزق يكفيه، وإذا نُزعت فلا يكفيه الكثير؛ لأن العبرة ليست بكمّية الرزق، إنما العبرة بوجود البركة في الرزق.

أما السبيل إلى البركة فيكون من خلال تحصيل أسبابها وموجباتها، وبيان ذلك كما يلي:

١. التقوى

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۚ ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ﴾ [الطلاق: ٢-٤]. من يتق الله تعالى فيخافه في سره وفي علنه؛ تكفل الله تعالى له بأن يخرج له من كل ضيق، وأن يرزقه من حيث لا يرجو ولا يخطر بباله، ويقنعه بما رزقه، ويبارك له في رزقه. عن أبي ذر قال: جعل رسول الله ﷺ يتلو هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۚ ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ قال: فجعل يردها حتى نعست، فقال: (يا أبا ذر، لو أن الناس أخذوا بها لكفتهم) [رواه الحاكم].

٢. الصلاة

الصلاة باب من أبواب الرزق. عن عبد الله بن سلام قال: كان النبي ﷺ إذا نزل بأهله الضيق أمرهم بالصلاة، ثم قرأ: ﴿ وَأَمْرَ أَهْلِكَ بِالصَّلَاةِ وَأَصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا تَحْنُ نَزْرُكَ وَالْعَنْقَبَةَ لِلنَّقْوَى ﴾ [طه: ١٣٢] [رواه البيهقي في «شعب الإيمان» والطبراني في «المعجم الأوسط»].

قال ابن كثير: «قوله: ﴿ لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا تَحْنُ نَزْرُكَ ﴾ يعني: إذا أقمَت الصلاة؛ أتاكَ الرزق من حيث لا تحتسب».

٣. التسمية

التسمية تجلب البركة في الرزق، وتدعو إلى القناعة وعدم الشره؛ فإذا ذكر الإنسان اسم الله تعالى عند تناول طعامه فسيبارك الله تعالى له فيه، وإذا ترك التسمية رُفِعَت البركة منه.

عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إذا دخل الرجل فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء. وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان: أدركتم المبيت. فإذا لم يذكر الله عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء) [رواه مسلم].

وعن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يأكل طعاماً في سِنَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِي فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَى لَكَفَاكُمْ) [رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح].

٤. صلة الرحم

صلة الرحم واجبة، وبها تحصل البركة في الرزق وفي العمر كذلك. عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ؛ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ) [رواه البخاري].

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم؛ فإن صلة الرحم: محبة في الأهل، مثراة في المال، منسأة في الأثر) [رواه الترمذي والحاكم وأحمد]. ومثراة: أي مسببة للغنى وزيادة المال.

٥. الاستغفار

قال تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَبِينُ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾﴾ [نوح: ١٠-١٢]. وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (من نزم الاستغفار؛ جعل الله له من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب) [رواه أبو داود وابن ماجه].

٦. التوكل على الله

التوكل على الله تعالى هو الأخذ بالأسباب وترك النتائج على الله تعالى. وعليه فالأخذ بالأسباب هو عين التوكل على الله تعالى؛ ولذلك ليس من التوكل ترك الأسباب، ولكن يجب الأخذ بها مع الاعتقاد بأن الأسباب لا تفعل بذاتها إنما تفعل بأمر الله. قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِغٌ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾﴾ [الطلاق: ٣]. وعن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لَوْ أَنْتُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ؛ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ؛ تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بِطَانًا) [رواه الترمذي].

٧. الصدقة والإنفاق في سبيل الله

الصدقة والإنفاق سبب في جلب الرزق وحصول البركة ودوام النعمة. قال تعالى: ﴿وَيُرِي الصَّدَقَاتِ ﴿٢٧٦﴾﴾ [البقرة: ٢٧٦]؛ أي ينميها في الدنيا، ويكثر ثوابها بالتضعيف في الآخرة؛ ولذلك فالشيطان يعد الإنسان ويمنيه بالفقر وفقد الأموال قال تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾﴾ [البقرة: ٢٦٨]. بينما الله عز وجل يعدهم أن يخلف عليهم فيتفضل عليهم من عطاياه في أرزاقهم. قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ، وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿٣٩﴾﴾ [سبا: ٣٩]. قال ابن كثير: «يخلفه عليكم في الدنيا بالبدل، وفي الآخرة بالجزاء والثواب». وعن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: (ما من يوم يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا. وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا) [رواه مسلم].

ولذلك من امتنع عن الصدقة خوفاً من نفاذ الرزق؛ فإن ذلك من أعظم الأسباب لمحق البركة. قال رسول الله ﷺ: (مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ) [رواه مسلم]. ومعنى «ما نقصت صدقة من مال»؛ أي: ما نقصت صدقة مالا، أو بعض مال، أو شيئاً من مال، بل تزيد أضعاف ما يعطي منه بأن يجبر بالبركة الخفية؛ وذلك بدفع المضرات، أو بالعطية الجليلة، فبالصدقة وبالإنفاق ينمو المال وتحل البركة فيه.

